

حاشية السندي على النسائي

والذي يأخذه بغير حقه أي أو لا يستعمله بعد أخذه بحقه في مصارفه ففي الكلام صيغة الاحتباك وقد يقال فيه إشارة إلى الملازمة بين القيدتين فلا يوفق المرء للصرف في المصارف إلا إذا أخذه بوجهه فلما يصرف في غير مصارفه وإِ تعالَى اعلم قوله .

2582 - اثنتان أي ففيها أجران فهذا حث على التصدق على الرحم والاهتمام به قوله